

قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم (٧٨٣) لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية:

بعد الإطلاع على:

- القانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٥٥ فى شأن مزاوله مهنة الصيدلة؛
- وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩؛ ولائحته التنفيذية؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل مجلس إدارة هيئة الدواء المصرية؛
- وعلى قرار وزير الصحة رقم (٧٠٩) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم إجراءات سحب عينات للتحليل بالهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية؛
- وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات؛
- ولصالح العمل؛

(المادة الأولى)

- تسري أحكام هذا القرار على سحب وتحليل عينات المستحضرات الطبية البشرية والبيطرية والعشبية والمطهرات ومستحضرات التجميل والمبيدات والمواد الخام ومستخلصات النباتات الطبية، وما فى حكمها، طبقاً للمرجعيات والمستجدات العلمية.

(المادة الثانية)

- تتولى الإدارة المركزية للعمليات وضع خطة للسحب العشوائي من خلال سحب عينات بصورة عشوائية لمتابعة المستحضرات فى فترة صلاحيتها.

(المادة الثالثة)

- يصدر رئيس الإدارة المركزية للعمليات دليل تنظيمي بالإجراءات الخاصة بسحب وتحليل المستحضرات بالنسبة للسحب والتحليل لمرحلة التسجيل ومرحلة ما بعد التسجيل، والإجراءات الواجب اتخاذها فى حالة عدم المطابقة.

(المادة الرابعة)

- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كافة ما يخالفه من أحكام.

رئيس

هيئة الدواء المصرية

أ. د. تامر محمد عصام

هَيْئَةُ الدَّوَاءِ الْمِصْرِيَّةِ

تحريراً فى : ٢٠٢٢/١٢/٦